# عقد المشاركة في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري

□ المساعدة في التأجير حسب المشروع / تعدد العائلات

ىرر عقد المشاركة في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري وذلك بين كل من:		، الهيئة العامة للإسكان أ
الك برنامج المساعدَّة في التَّأجير المستند إلَّى المشرُّوع ورئيس قسم الاكتفاء الذادِّ	تي الأسري	
شمل الاكتفاء الذاتي الأسري كل فرد في المنزل، ويشار إليه في هذا العقد باسم	الدخل السنوي الأساسي	بالدولار
الأسرة".	الدخل الأساسي السنوي المكتسب	بالدولار
يع برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري.	الإيجار الشهريّ الأساسي	بالدولار
سَّكن الأَسرة في: (ضع عّلامة على واحد فقط)		
] قسيمة اختيار السكن / القسيمة القائمة على المشروع	السحب المؤقت لصناديق الضمان	
☐ الإسكان العام	الهيئة العامة للإسكان / المالك تسمح ـــ	/ لا تسمح بالسحب المؤقت

الهيئة العامة للإسكان / المالك تسمح \_\_\_ / لا تسمح \_\_\_ بالسحب المؤقت لأموال الضمان. إذا كانت الإجابة بنعم، فيجب تزويد الأسرة المشاركة بالسياسات ذات الصلة. يجوز للهيئة العامة للإسكان / المالك صرف مبلغ في حساب ضمان الاكتفاء الذاتي للعائلة إلى مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري وفقًا لسياسات السحب المؤقتة الخاصة بها والمعيار رقم 24 ضمن كود من اللوائح الفيدرالية 984.305.

# إكمال مراحل برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري وصرف الضمان

ستقوم الهيئة العامة للإسكان / المالك بصرف المبلغ الموجود في حساب ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري إلى مشرف الأسرة، مخصومًا منه أي مبلغ مستحق للهيئة العامة للإسكان / المالك (مقابل الإيجار غير المسدد أو الديون المستحقة الأخرى)، عندما تكون الأسرة متماشية مع عقد إيجارها، و:

- (1) تقرر الهيئة العامة للإسكان / المالك أن الأسرة قد أكملت شروط هذا العقد، بما في ذلك شروط جميع خطط التدريب والخدمات الفردية؛ و
- (2) يشهد مشرف الأسرة المشتركة لدى برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري أنه لا يوجد فرد من أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري يتلقى مساعدة الرعاية الاجتماعية؛

### صرف الضمان في حالات إنهاء العقد

يجب على الهيئة العامة للإسكان / المالك صرف المبلغ الموجود في حساب ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري لعائلة الاكتفاء الذاتي الأسري، ناقصًا أي مبلغ مستحق للهيئة العامة للإسكان / المالك (للإيجار غير المدفوع أو ديون أخرى مستحقة)، عندما تكون الأسرة متوافقة مع عقد إيجارها و:

- (1) تحدد الهيئة العامة للإسكان / المالك، بموافقة هيئة الإسكان والتنمية الحضرية، أن هناك سببًا وجيهًا لصرف أموال الضمان للاكتفاء الذاتي الأسري؛ أو
  - (2) عندما يتم إنهاء العقد للأسباب التالية:
- (أ) عندما تكون الخدمات التي وافقت عليها الهيئة العامة للإسكان / المالك وعائلة الاكتفاء الذاتي الأسري جزء لا يتجزأ من تقدم أسرة الاكتفاء الذاتي للعائلة نحو الاكتفاء الذاتي ؛
- (ب) عندما يصبح مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري معاقًا بشكل دائم وغير قادر على العمل خلال فترة العقد، وتقرر الهيئة العامة للإسكان / المالك وعائلة الاكتفاء الذاتي الأسري أنه لا يمكن تعديل العقد أو تعيين رئيس جديد لعائلة الاكتفاء الذاتي الأسري؛ أو
- (ت) عندما يكون إصدار قسيمة لأسرة الاكتفاء الذاتي في وضع جيد ويكون خارج نطاق اختصاص الهيئة العامة للإسكان (وفقًا لمتطلبات النقل التنظيمي) لسبب وجيه، على النحو الذي تحدده الهيئة العامة للإسكان، واستمرار خطة البناء والتشغيل بعد الانتقال، أو إكمال "خطة البناء والعمليات" قبل الانتقال، وبكون ذلك غير ممكنًا.

# الغرض من العقد

يتمثل الغرض من تحرير هذا العقد هو تحديد حقوق ومسؤوليات الأسرة المشاركة والهيئة العامة للإسكان / المالك، والموارد والخدمات الداعمة التي يتعين على الأسرة إكمالها.

### مدة العقد

يدخل هذا العقد في حيز التنفيذ اعتبارًا من \_\_\_\_\_\_\_ ينتهي هذا العقد في [5 سنوات بعد إعادة التصديق على الدخل بعد التنفيذ]

يجوز للهيئة العامة للإسكان / المالك تمديد مدة العقد حتى عامين إذا وجدت الهيئة العامة للإسكان / المالك أن هناك سببًا وجيهًا يستحق مد الوقت المطلوب.

### الموارد والخدمات الداعمة

خلال مدة العقد، ستحاول الهيئة العامة للإسكان / المالك تنسيق الموارد والخدمات المدرجة في خطط التدريب والخدمات الفردية. ومع ذلك، فإن الهيئة العامة للإسكان / المالك لا تتحمل أي مسؤولية تجاه الأسرة إذا لم يتم توفير الموارد والخدمات المطلوبة لذلك.

### خطة التدريب والخدمات الفردية

يجب وضع خطة تدريب وخدمات فردية لكل فرد من أفراد الأسرة المشاركين. جميع خطط التدريب والخدمات الفردية للعائلة مدمجة في هذا العقد وتشكل جزءًا منه.

# حساب ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري

ستقوم الهيئة العامة للإسكان / المالك بإنشاء حساب ضمان للاكتفاء الذاتي الأسري، وسيتم إضافة الزيادات في إيجار الأسرة بسبب الزيادات في الدخل المكتسب إلى حساب ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري وفقًا للمعيار رقم 24 من كود من اللوائح الفيدرالية الأجزاء 887 و984 (حسب الاقتضاء) وأي متطلبات أخرى للإسكان والتنمية الحضرية.

موضح أدناه بيانات الدخل السنوي الأساسي للعائلة، والدخل الأساسي السنوي المكتسب، والإيجار الشهري الأساسي عندما تبدأ الأسرة في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري. سيتم استخدام هذه المبالغ لتحديد المبلغ المودع في حساب ضمان الاكتفاء الذاتي للعائلة بسبب الزيادات المستقبلية في الدخل المكتسب.

### رئيس وحدة الإجازات العائلية للاكتفاء الذاتي

إذا غادر مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الوحدة المساعدة، يجوز لأفراد الأسرة المتبقين، بعد استشارة الهيئة العامة للإسكان / المالك، حينها يجب تسمية فرد آخر من أفراد الأسرة لتولى العقد أو تلقى أموال حساب ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري وفقًا لبنود هذًا العقد.

# فقدان حساب ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري

لن تتلقى الأسرة الأموال في حالة وجود ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري باستثناء ما هو مذكور أعلاه، وسيتم مصادرة ضمان الاكتفاء الذاتي للعائلة ولا يحق للعائلة تلقى أموال من حساب ضمان الاكتفاء الذاتي للعائلة إذا تم إنهاء العقد، باستثناء ما هو مذكور أعلاه.

# المسؤوليات العائلية الواجبة على مشرف الأسرة المشتركة في نظام الاكتفاء الذاتي موضحة كما يلي:

- البحث عن عمل مناسب والمحافظة عليه قدر الإمكان؛ حيث يجب على مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الأسرى وأفراد الأسرة الذين قرروا، بالاتفاق مع الهيئة العامة للإسكان / وبموجب الاتفاقية المحررة مع المالك، تنفيذ خطط التدريب والخدمات الفردية:
- يجب عليه إكمال الأهداف المؤقتة والأهداف النهائية وأي أنشطة أخرى بحلول تواريخ الإنجاز الواردة في كل خطة تدريب وخدمات فردية.

# يجب على جميع أفراد الأسرة:

- الامتثال لشروط عقد الإيجار.
- إذا كنت تتلقى مساعدة اجتماعية، فيجب أن يستقل عن المساعدة الاجتماعية بحلول نهاية مدة العقد.
- في حالة المشاركة في برنامج قسيمة اختيار السكن، يجب على الأسرة الامتثال للالتزامات العائلية بموجب برنامج قسيمة اختيار السكن والعيش في نطاق اختصاص هيئة الإسكان العامة التي سجلت الأسرة في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري لمدة 12 شهرًا على الأقل من تاريخ نفاذ هذا العقد، ما لم توافق الهيئة العامة للإسكان الأولية على طلب الأسرة للانتقال خارج نطاق ولايتها القضائية بموجب قابلية النقل.

### إنهاء عقد المشاركة

يجوز للهيئة العامة للإسكان / المالك إنهاء هذا العقد إذا:

- (1) توافق الأسرة والهيئة العامة للإسكان / المالك على إنهاء
- (2) إذا قررت الهيئة العامة للإسكان / المالك أن الأسرة لم تف بمسؤولياتها بموجب هذا العقد.
- (3) في حالة انسحاب الأسرة من برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري؛ أو
- (4) يحق للمؤسسة العامة للإسكان / المالك إنهاء العقد وفقًا للوائح ومتطلبات الإسكان والتنمية العمرانية.

الأسرة	الهيئة العامة للإسكان / المالك	
(توقيع مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي)	(اسم الهيئة العامة للإسكان / المالك)	
(تاريخ التوقيع)	(المنصب الرسمي)	
	(التوقيع الرسمي للهيئة العامة للإسكان / المالك) تاريخ التوقيع	

ستقوم الهيئة العامة للإسكان / المالك بإنهاء هذا العقد وتوزيع الضمان وفقًا لقانون 24 من اللوائح الفيدرالية 984 و887 وذلك في حالة ما يلي:

- (1) أن تكون الخدمات التي وافقت عليها الهيئة العامة للإسكان / المالك وعائلة الاكتفاء الذاتي الأسري جزء لا يتجزأ من تقدم أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري نحو الاكتفاء الذاتي غير متوفرة
- (2) عندما يصبح مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري معاقًا بشكل دائم وغير قادر على العمل خلال فترة العقد، وتقرر الهيئة العامة للإسكان / المالك وعائلة الاكتفاء الذاتي الأسري أنه لا يمكن تعديل العقد أو تعيين مشرف جديد لعائلة الاكتفاء الذاتي الأسرى؛ أو
- (3) عندما يكون إصدار قسيمة لأسرة الاكتفاء الذاتي في وضع جيد ويكون خارج نطاق اختصاص الهيئة العامة للإسكان (وفقًا لمتطلبات النقل التنظيمي) لسبب وجيه، على النحو الذي تحدده الهيئة العامة للإسكان، واستمرار خطة البناء والتشغيل بعد الانتقال، أو إكمال "خطة البناء والعمليات" قبل الانتقال، ويكون ذلك غير ممكنًا.

يجب أن تقدم الهيئة العامة للإسكان / المالك إشعارًا بالإنهاء إلى مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي، كما يجب أن يتناول الإشعار أسباب قرار الهيئة العامة للإسكان / المالك بإنهاء العقد.

يتم إنهاء هذا العقد تلقائيًا إذا تم إنهاء مساعدة الأسرة في الإيجار وفقًا لمتطلبات الإسكان والتنمية الحضربة.

### إجراء التعديلات

يجوز للهيئة العامة للإسكان / المالك والأسرة الاتفاق بشكل متبادل على تعديل هذا العقد أو أي خطة تدريب وخدمات فردية مدمجة وفقًا للكود 24 من اللوائح الفيدرالية الأجزاء 887 و984، حسب الاقتضاء.

## الامتثال للوائح ومتطلبات الإسكان والتنمية الحضرية

توافق الهيئة العامة للإسكان / المالك وعائلة الاكتفاء الذاتي الأسري على الامتثال للوائح ومتطلبات الإسكان والتنمية الحضرية، بما في ذلك المعيار رقم 24 كود من اللوائح الفيدرالية الأجزاء 887 و984. إلى الحد الذي يتعارض فيه أي شيء في هذا العقد مع الإسكان والتنمية الحضرية اللوائح أو المتطلبات، بما في ذلك الأجزاء 887 و984، كما أنه يجب التنويه على أنه تسود لوائح ومتطلبات الإسكان والتنمية الحضرية في جميع الأحوال. تخضع جميع الشروط والأرقام، مثل مبلغ الدخل والإيجار في الصفحة 1، للتصحيح من قبل الهيئة العامة للإسكان / المالك للامتثال للوائح ومتطلبات الإسكان والتنمية الحضرية. يجب على الهيئة العامة للإسكان / المالك إخطار الأسرة كتابيًا بأي تعديلات يتم إجراؤها على العقد.

### التعارض مع عقد الإيجار

في حالة تعارض أي بند من بنود هذا العقد مع عقد الإيجار، فإنه يسود عقد الإيجار.

يجب على كل هيئة الإسكان (هيئة الإسكان العامة / المالك) تنفيذ برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري بما يتوافق مع المعيار رقم 24 كود من اللوائح الفيدرالية 870. يتوافق مع المعيار رقم 24 كود من اللوائح الفيدرالية 877. يقدر عبء الإبلاغ العام لمجموعة المعلومات هذه بمتوسط 1.0 ساعة لكل استجابة، بما في ذلك الوقت اللازم لمراجعة التعليمات، والبحث في مصادر البيانات الحالية، وجمع البيانات المطلوبة والحفاظ عليها، واستكمال جمع المعلومات ومراجعتها. يعد الرد على هذه المجموعة من المعلومات إلزاميًا بموجب القانون (البند رقم 23 (ج) و (ز) من قانون الإسكان الأمريكي لعام 1937، كما تمت إضافته في القسم 545 من قانون الإسكان الميسر الوطني كرانستون-غونزاليس (625-101 PL) والبند م 106 من قانون النون النمو (لاقتصادي والإغاثة التنظيمية وحماية المستهلك (714-115-117) للمشاركة في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري.

تعتبر المعلومات التي تم جمعها في هذا النموذج حساسة ومحمية بموجب قانون الخصوصية. يتطلب قانون الخصوصية. يتطلب قانون الخصوصية. والمادية المناسبة الخصوصية والمادية المناسبة لضمان أمنها وحفظ سربتها. بالإضافة إلى ذلك، يجب حماية هذه السجلات من أي تهديدات متوقعة لأمنها أو سلامتها والتي قد تؤدي إلى ضرر كبير أو إحراج أو إزعاج أو ظلم لأي فرد يتم الاحتفاظ بالمعلومات بشأنه.

لا يجوز لهيئة الإسكان والتنمية الحضرية إجراء مجموعة من المعلومات أو رعايتها، وليس مطلوبًا من الشخص الرد عليها، إلا إذا كانت تعرض رقمًا صالحًا حاليًا لمكتب الإدارة والميزانية.

# تعليمات تنفيذ عقد الاكتفاء الذاتي الأسري مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي

يجب على الأسرة تعيين أحد أفراد الأسرة البالغين ليكون مشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري الذي سيوقع هذا العقد، ويجوز لمشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري، ولكن لا يكون لزاماً أن يكون مشرف الأسرة لغرض تنفيذ بنود عقد الإيجار. في ظل ظروف معينة، بما يتفق مع المعيار رقم 24 من اللوائح الفيدرالية الجزء 887 و984، حسب الاقتضاء، وبموجب بنود هذا العقد، يجوز للعائلة تعيين مشرف جديد لأسرة الاكتفاء الذاتي للعائلة خلال مدة العقد.

### مدة العقد

- (1) التاريخ الفعلي هو اليوم الأول من الشهر الذي يلي تاريخ توقيع العقد من قبل الأسرة وممثل المالك / الهيئة العامة للإسكان.
- (2) يصل تاريخ انتهاء الصلاحية لخمس سنوات من تاريخ نفاذ أول إعادة اختبار بعد تاريخ سريان العقد. قد يتم ترك تاريخ انتهاء الصلاحية فارغًا حتى أول اختبار إيجار.
- (3) إذا قررت الهيئة العامة للإسكان / المالك تمديد مدة العقد، فيجب شطب تاريخ انتهاء الصلاحية الأصلي المدرج في الصفحة الأولى من العقد واضافة تاريخ انتهاء الصلاحية الجديد.
- (4) إذا انتقلت عائلة بموجب إجراءات نقل قسيمة اختيار السكن وتنوي المشاركة في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري التابع للهيئة العامة للإسكان، فإن تاريخ سريان العقد بين الأسرة والهيئة العامة للإسكان المستقبلة هو اليوم الأول من الشهر التالي لتاريخ توقيع العقد من قبل الأسرة وممثل الهيئة العامة للإسكان. ويجب أن يكون تاريخ انتهاء العقد بين الهيئة العامة للإسكان والأسرة هو نفس تاريخ انتهاء العقد بين الهيئة العامة للإسكان والعائلة.

# حساب ضمان الاكتفاء الذاتي الأسري

- (1) يجب أن تؤخذ أرقام الدخل والإيجار المراد إدراجها في هذا العقد من المبالغ في آخر إعادة فحص أو تحديد مؤقت قبل مشاركة الأسرة الأولية في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري.
- إذا انتقلت عائلة بموجب إجراءات نقل قسيمة اختيار السكن وتنوي المشاركة في برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري التابع لهيئة الإسكان العامة، فيجب على هيئة الإسكان العامة المستقبلة استخدام المبالغ المدرجة للدخل السنوي والدخل المكتسب وايجار الأسرة في هذا العقد بين الهيئة العامة للإسكان الأولية وأسرة الأكتفاء الذاتي الأسرى.

# التغييرات في العقد

(1) لا يمكن تغير عقد المشاركة هذا إلا لتعديل مدة العقد، أو رئيس أسرة الاكتفاء الذاتي للعائلة، أو خطط التدريب والخدمات الفردية.

- (2) يجب تضمين أي تغيير في مشرف الأسرة بموجب العقد كمرفق بالعقد. يجب أن يحتوي المرفق على اسم مشرف الأسرة المعين الجديد لأسرة الاكتفاء الذاتي الأسري، وتوقيعات الرئيس الجديد لأسرة الاكتفاء الذاتي الأسري وممثل الهيئة العامة للإسكان / المالك، وتاريخ التوقيع.
- (3) يجب تضمين أي تغيير (تغييرات) في خطة التدريب والخدمات الفردية كمراجعة لخطة التدريب والخدمات الفردية الأصلية (مرفق) التي ينطبق عليها التغيير. يجب أن تتضمن المراجعة العنصر الذي تم تغييره وتوقيعات المشارك وممثل الهيئة العامة للإسكان / المالك وتاريخ التوقيع.

# خطط التدريب والخدمات الفردية

- (1) يجب أن يتضمن العقد خطة تدريب وخدمات فردية لمشرف الأسرة. قد يختار أفراد الأسرة الآخرون الذين يبلغون من العمر ثمانية عشر عامًا أو أكثر تنفيذ خطة تدريب وخدمات فردية إذا وافقت عليها هيئة الإسكان العامة / المالك.
- (2) يجب إدراج الموارد والخدمات الداعمة التي سيتم توفيرها لكل فرد من أفراد الأسرة في خطط التدريب والخدمات الفردية المرفقة بعقد المشاركة.
- (3) يجب توقيع كل خطة تدريب وخدمات فردية من قبل المشارك وممثل هيئة الإسكان العامة.
- (4) يجب تحديد الأهداف المؤقتة جنبًا إلى جنب مع الأنشطة والخدمات اللازمة لتحقيقها. على سبيل المثال، قد تتطلب الأم العزباء التي لديها طفلان ولديها هدف مؤقت لإكمال تعليمها الثانوي عدة أنشطة وخدمات مختلفة لتحقيق هذا الهدف. قد يشمل ذلك النقل والدروس الخصوصية ورعاية الأطفال.
- (5) يجب أن تكون جميع تواريخ الإكمال المدرجة في خطط التدريب والخدمات الفردية في أو قبل انتهاء صلاحية عقد المشاركة.
- (6) يتمثل أحد الأهداف النهائية للعائلات التي تتلقى مساعدة الرعاية الاجتماعية في أن تصبح مستقلة عن المساعدة الاجتماعية بحلول نهاية العقد. يجب أن يتم تضمين ذلك كهدف نهائي في خطة التدريب والخدمات الفردية لعائلة الاكتفاء الذاتي التي تتلقى مساعدة رعاية أي أسرة.
- (7) يجب أن يشمل الهدف النهائي الآخر المدرج في خطة التدريب والخدمات الفردية لمشرف أسرة الاكتفاء الذاتي الأسري البحث عن عمل مناسب والمحافظة عليه ويكون خاص بمهارات ذلك الفرد والتعليم والتدريب الوظيفي وفرص العمل المتاحة في المنطقة.

### الحوافز

إذا اختارت الهيئة العامة للإسكان / المالك تقديم حوافز أخرى فيما يتعلق ببرنامج الاكتفاء الذاتي الأسري، فقد يتم تضمين هذه الحوافز في خطط التدريب والخدمات الفردية أو كمرفق بهذا العقد.

ملحق رقم	برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري
	خطة التدريب والخدمات الفردية
	اسم المشترك:
	الهدف النهائي:
	رقم الهدف المؤقت:
	تاريخ الإنجاز:
الأطراف المسؤولة التاريخ:	- الخدمات الحدمات الخدمات الخدمات الخدمات الحدمات الخدمات الحدمات الخدمات الحدمات الخدمات الخدمات الخدمات الحدمات الح
	التعليقات والملاحظات:
	التوقيعات
هيئة الإسكان	التوقيعات
(توقيع ممثل الهيئة العامة للإسكان / المالك)	(المشترك)
(منصب من قام بالتوقيع وتاريخ التوقيع)	(تاريخ التوقيع )

برنامج الاكتفاء الذاتي الأسري		ملحق رقم
خطة التدريب والخدمات الفردية		
:اسم المشترك		
الهدف النهائي:		
		1
رقم الهدف المؤقت:		
تار خ الانحان: •		
تاريخ الإنجاز: الأنشطة / الخدمات		
	الأطراف المسؤولة	التاريخ:
التعلىقات والملاحظات:		